

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٣ لسنة ١٩٨٥

بنقل بعض السادة أعضاء النيابة العامة

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل بالقانون

رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

### قرر :

( المادة الأولى )

ينقل كل من السادة :

• عصمت محمد إبراهيم جويد .

• عادل محمد أحمد عوده .

• محمد أحمد حسين الشيخ .

وكلاء النيابة من الفئة الممتازة إلى وظائف غير قضائية بديوان عام وزارة العدل تعادل

درجة وظيفة كل منهم القضائية مع احتفاظه بمرتبه فيها .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٥ ( ٤ مارس سنة ١٩٨٥ )

حسنى مبارك